الأمم المتحدة

A/HRC/17/11/Add.1

الجمعية العامة

Distr.: General
31 May 2011
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة عشرة
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

جورجيا

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات والالتزامات الطوعية والردود المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

* لم تُحرَّر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.

(A) GE.11-13679 280611 280611

الرجاء إعادة الاستعمال

ترحب جورجيا بالتوصيات المقدمة في سياق الاستعراض الدوري الشامل المتعلق بها الذي أُجري في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وخلال الاستعراض، تلقّت جورجيا ١٦٣ توصيةً، منها ٩٦ توصية قبلتها تواً، وخمس توصيات رفضتها على الفور، و٦٢ توصية نحّتها جانباً لبحثها في ما بعد. وتقدم الإضافة التالية ردود جورجيا على الفئة الثالثة من التوصيات. وضمن هذه الفئة، تقدم الإضافة معلومات بشأن تلك التوصيات مفادها أن: (١) جورجيا تقبل التوصيات؛ ويجب ملاحظة أن قبول توصية بعينها قد ينطوي ضمناً أيضاً على أن حكومة جورجيا كانت عاكفة على بذل جهود في هذا الشأن قبل تلقّيها التوصية وأن جهودها قد استُكملت أو لا تزال مستمرة؛ (٢) جورجيا تقبل التوصيات جزئياً؛ (٣) جورجيا لا تقبل التوصيات.

تقبل جورجيا التوصيات التالية:

١٠٦-١٤ و١٠٦-٥١

في ٨ نيسان/أبريل ٢٠١١، أقرّ البرلمان الجورجي التعديلات التي أُدخلت على قانون البث الإذاعي في جورجيا من أجل تعزيز ملكية وسائط الإعلام والشفافية المالية. وشمل ما اتخذه البلد من تدابير في هذا الصدد حظر امتلاك الأسهم في تراخيص البث الإذاعي على الشركات المسجّلة في مواقع خارجية.

١٠٦-٢١ و١٠٦-٤٦

تعمل جورجيا بهمة من أجل تحقيق جميع الأهداف الإنمائية للألفية، بما فيها تلك المتعلقة بتعميم التعليم الابتدائي وخفض معدلات الوفيات من الأطفال الرضّع والأطفال دون سن الخامسة. وستظل جورجيا ملتزمة بقوة ببذل هذه الجهود.

١٠٦-٢٢ و١٠٦-٢٣

توجّه جورجيا جهوداً واسعة النطاق نحو حماية حقوق الطفل وتعزيزها، على المستوى السياساتي وفي الممارسة العملية، تماشياً مع المبادئ التوجيهية للرعاية البديلة للأطفال، بصرف النظر عن دينهم أو أصولهم العرقية. وستواصل جورجيا عملها الدؤوب في سبيل إدراك هذه الغايات على نحو ما تدعو إليه هاتان التوصيتان.

١٠٦-٢٥

جورجيا ملتزمة بالتعاون البنّاء مع مجلس حقوق الإنسان وستقدم، على أساس طوعي، تقريراً نصف سنوي بشأن متابعة تنفيذ التوصيات التي قبلتها في إطار عملية الاستعراض الدوري الشامل، وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان A/HRC/16/L.39.

١٠٦-٢٧ و١٠٦-٣٠ و١٠٦-٣٣

تتفق جورجيا تماماً مع هذه التوصيات التي تهدف إلى تقوية مستوى حماية المرأة من التمييز وتعزيز المساواة بين الجنسين، وتوجّه جهوداً هائلة نحو تعميم مراعاة المنظور الجنساني.

١٠٦-٣٧

جورجيا ملتزمة بقوة بتعزيز حماية أطفال الشوارع وإعادة إدماجهم في المجتمع، كما أنها اتخذت خطوات مهمة نحو بلوغ هاتين الغايتين، شملت إنشاء مراكز مخصصة للرعاية النهارية، عملاً بخطة عمل الحكومة لرعاية الطفل للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١.

١٠٦-٤٨

بينما تسلّم جورجيا بأهمية التصدي لمشكلة مصادرة دور العبادة، فإنها تشير إلى أن المصادرات حدثت إبّان الحكم السوفياتي، وأنها ما زالت موضع خلاف شديد في ما بين مختلف المذاهب الدينية، وأن إعادة ممتلكات معتنقي أي من المذاهب لا يتأتّى إلا بالدراسة والتحقيق المتأنيّين. ويُجري البلد حالياً هذه العملية وقد أثمرت بالفعل نتائج إيجابية.

١٠٦-٥٢

في الحكم الذي أصدرته مؤخراً[(١)] المحكمة الدستورية لجورجيا، راجعت المحكمة القانون الجورجي المتعلق بالتجمّع والتظاهر، فألغت القواعد المقيِّدة للتمتع بهاتين الحريتين ورأت أنها مخالِفة لدستور جورجيا، وكفلت بذلك للأفراد حرية التجمّع والتظاهر السلمي.

١٠٦-٥٩

تؤيد جورجيا هذه التوصية نظراً لاتساقها وممارسات البلد وسياساته الرامية إلى تعزيز حقوق الأقليات، بما فيها حقوق الأقلية الأرمنّية.

١٠٦-٦٠، ١٠٦-٦١

تؤيد جورجيا هاتين التوصيتين، بالنظر إلى أن مواصلة توطيد حقوق الأشخاص المشردين داخلياً وتحسين أوضاعهم الاجتماعية – الاقتصادية يشكلان حجر الزاوية لخطة العمل المتعلقة بتنفيذ استراتيجية الدولة بشأن الأشخاص المشردين داخلياً للفترة ٢٠٠٩-٢٠١١.

---

(١) Political Union of Citizens “Movement for United Georgia”, Political Union of Citizens “Georgian Conservative Party”, Georgian Young Lawyers’ Association, the Public Defender of Georgia and citizens of Georgia - Zviad Dzidziguri, Kakha Kukava, Dachi Tsaguria and Jaba Jishkariani v. Parliament of Georgia (Judgment of the Constitutional Court of Georgia N2/482, 483, 487, 502).

تقبل جورجيا جزئياً التوصيات التالية:

١٠٦-٥ و١٠٦-٦ و١٠٦-٧ و١٠٦-٨

وقّعت جورجيا على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري في عام ٢٠٠٩ وتُجري حالياً التحليل المطلوب لتشريعاتها وسياساتها الداخلية لتنظر في إمكانية التصديق على هذين الصكين. بيْد أن مسألة التصديق مرهونة بقرار البرلمان. لذلك، لا يمكن في الوقت الحاضر إصدار بيان محدد في هذا الشأن.

١٠٦-١١ و١٠٦-١٢

تعكف الحكومة حالياً على مراجعة إطارها القانوني الوطني لتصدّق لاحقاً على اتفاقية عام ١٩٥٤ المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية. غير أن جورجيا لا تعتزم الدخول طرفاً في اتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية لعام ١٩٦١.

١٠٦-١٦

تؤيد جورجيا الأساس المنطقي لهذه التوصية وتعمل عن كثب مع كل من لجنة البندقية ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا/مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان لضمان أخذ توصياتهما في الحسبان إلى أقصى حدٍّ ممكن في ما يتعلق بمجموعة التعديلات الانتخابية النهائية. وتشكّل عملية الإصلاح جهداً متعدد الأحزاب والقطاعات، إذ يشارك ١٥ حزباً سياسياً وخبراء من المجتمع المدني بصورة مباشرة في عمل الفريق العامل المعني بقانون الانتخابات. وسيتطلب التوصل إلى توافق نهائي في الآراء في هذا الصدد إجراء عملية تشاور مكثّفة، ستكون فيها توصيات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا/مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان بمثابة معالم إرشادية مهمة. بيْد أن مدى تنفيذ توصيات لجنة البندقية ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا/مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان سيكون مرهوناً بتوافق سياسي واسع في الآراء.

١٠٦-١٩

تقبل جورجيا التوصية في جوهرها. بيد أنها لا يمكن أن تقبل الجزء الذي يطلب على وجه التحديد "تعديل التشريعات"، إذ إنها ترى أن القوانين والسياسات والبرامج الوطنية القائمة متمشية مع التزاماتها الدولية بموجب الاتفاقيات المذكورة. وتتعاون جورجيا تعاوناً وثيقاً مع هيئات الأمم المتحدة لرصد المعاهدات، وستواصل تعاونها معها في المستقبل وستتخذ ما يلزم من تدابير ضماناً لاستمرار تماشي تشريعاتها مع التزاماتها الدولية.

١٠٦-٢٠

يحظى الجزء الأول من التوصية بتأييد جورجيا من حيث دعوة التوصية إلى تعزيز "بيئة عامة تضمن حماية الحريات الأساسية لجميع المواطنين". ولا يمكن لجورجيا أن تؤيد الجزء الثاني من التوصية من حيث إنها تطلب، على وجه التحديد، اعتماد استراتيجية وطنية بشأن حرية الصحافة. وتعتقد جورجيا أن الإطار التشريعي والسياساتي القائم يكفل حرية الصحافة في البلد، ويشمل قانون البث الإذاعي في جورجيا، وقانون حرية الكلام والتعبير، ومدونة قواعد سلوك هيئات البث الإذاعي. وتعتزم جورجيا مواصلة ضمان هذه الحماية باتخاذ ما تراه لازماً من تدابير.

١٠٦-٢٨

تكرّس جورجيا جهودها لمحاربة التمييز على أساس نوع الجنس أو الحالة الاجتماعية، إلا أنها لم تتوخَّ إدخال أي تعديلات أخرى على تشريعاتها ذات الصلة، حيث تتمشى قوانينها التشريعية الحالية على نحو تام مع المعايير الدولية في مجال التمييز ضد المرأة.

١٠٦-٢٩

تعمل جورجيا بدأب على ضمان عدم جواز التمييز على أساس نوع الجنس، وقد وضعت إطاراً قانونياً شاملاً بهدف تحقيق هذه الغاية. ومع ذلك، فلا يمكن لجورجيا أن تؤيد في هذه التوصية الجزء الذي يطلب على وجه التحديد وضع "برامج واستراتيجيات للقضاء على الفقر"، حيث إن جهود الحد من الفقر قائمة على أساس الاحتياجات وغير تمييزية على أساس أي سبب من الأسباب، بما فيها نوع الجنس.

١٠٦-٣١

توافق جورجيا على أنه ينبغي ألا يواجه أي شخص تمييزاً على أساس نوع جنسه أو أصله العرقي أو إعاقته، وقد اتخذ البلد خطوات مهمة لمنع ممارسة هذا التمييز. وستواصل جورجيا ضمان تماشي تشريعاتها وسياساتها مع المعايير الدولية المعتمدة في هذه المجالات. غير أن جورجيا لا يمكنها أن تؤيد في هذه التوصية الجزء الذي يطلب "إصدار" تشريعات لتحقيق هذه الغاية، لأن مثل هذه القرارات سوف تُتخذ استناداً إلى عملية تحليل متواصلة للتشريعات وفي حالة وجود فجوة بين المعايير الدولية المعتمدة والقوانين الوطنية.

١٠٦-٣٢ و١٠٦-٣٤

تقبل جورجيا بفحوى هاتين التوصيتين من حيث دعوتهما إلى زيادة مستوى مشاركة المرأة في الحياة العامة، وقد كرس البلد جهوداً هائلة لتعزيز حقوق المرأة على النحو المبيّن في ردوده على التوصيتين ١٠٦-٢٧ و١٠٦-٣٠. بيد أن جورجيا لا يمكنها أن تقبل

هاتين التوصيتين من حيث إمكانية انطوائهما على إقرار حصص في الهيئات التشريعية، لأن الأحزاب السياسية بمختلف أطيافها قد أبدت معارضتها لهذا النظام طوال عملية صياغة قانون المساواة بين الجنسين التي جرت مؤخراً.

١٠٦-٣٩

تقبل جورجيا بالأساس المنطقي لهذه التوصية، وستولي الاعتبار على النحو الواجب لتوصيات لجنة البندقية. إلا أن مدى تنفيذ توصيات لجنة البندقية سيكون مرهوناً بتوافق واسع في الآراء في ما بين أصحاب المصلحة ذوي الصلة.

١٠٦-٤٠

توافق جورجيا على ما جاء في هذه التوصية من دعوة إلى مواصلة الإصلاحات الرامية إلى تحسين السلطة القضائية. بيد أن جورجيا لا يمكن أن تقبل في هذه التوصية الجزء الذي يحثها على "استعادة" ثقة السكان بالنظام القضائي. فقد ورثت جورجيا نظاماً قضائياً سوفياتياً يتسم بانعدام الثقة الشعبية فيه بوجه عام. وتبيّن المؤشرات الدولية والوطنية بوضوح ازدياد الثقة الشعبية في النظام القضائي ازدياداً مطرداً نتيجة الإصلاحات التي أجراها البلد. وجورجيا ملتزمة بمواصلة جهودها في سبيل كفالة الاستقلال التام للسلطة القضائية الذي يسهم في حد ذاته في زيادة مستوى الثقة الشعبية فيها.

١٠٦-٤١

توافق جورجيا على أهداف هذه التوصية، وإن كان لا يمكنها الموافقة على أي آثار قد تنطوي عليها من شأنها أن تعرقل التقدم الكبير الذي أحرزته في مجال محاربة التعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية اللذين يمارسهما أفراد الشرطة وموظفو السجون. ففي عام ٢٠٠٧، أكدت لجنة مكافحة التعذيب ما أحرزه البلد من تقدم هائل في هذا الصدد ولاحظت انخفاض عدد حالات إساءة المعاملة في مرافق الاحتجاز لدى الشرطة بنسبة ٨٠ في المائة.

١٠٦-٤٢

توافق جورجيا على الأساس المنطقي لهذه التوصية الرامية إلى إخضاع هيئات إنفاذ القوانين للمساءلة على نحو كامل. بيد أنه لا يمكنها أن توافق على الجزء الداعي إلى تغيير الإجراءات الحالية المتعلقة بالشكاوى، لأنها قد أنشأت بالفعل نظامَ شكاوى شاملاً يتماشى مع المعايير الدولية.

١٠٦-٤٣

تقبل جورجيا، على النحو المشار إليه في ردها على التوصية ١٠٦-٤٢، الدعوة إلى إخضاع موظفي إنفاذ القوانين للمساءلة على نحو كامل. وفي الوقت نفسه، تعتقد جورجيا أن شرطة التحريات العاملة حالياً تتيح إجراء تحقيقات فعالة وشفافة في ادعاءات الإفراط في استخدام القوة من جانب موظفي إنفاذ القوانين ولا يمكنها الموافقة على ما تدعو إليه هذه التوصية من إعادة النظر في سياسات التحقيق القائمة.

١٠٦-٤٥ و١٠٦-٥٠ و١٠٦-٥٣

توافق جورجيا على هذه التوصيات في جوهرها وتعقد العزم على زيادة مستوى شفافية وسائط الإعلام والتحقيق على النحو الواجب في أي تهديدات يتعرض لها الصحفيون. غير أنه لا يمكنها أن توافق في هذه التوصيات على الأجزاء التي تدعو الحكومة إلى أداء دور قيادي في معالجة مسألة الثقة الشعبية والحد من ممارسة الرقابة الذاتية والنقل غير المتوازن للمعلومات، بالنظر إلى أن هذه التدابير تدخل في اختصاص المنافذ الإعلامية وتقوم على التنظيم الذاتي. وقد اتخذت حكومة جورجيا من جانبها خطوات في هذا الصدد، تشمل التعاون مع هيئات البث الإذاعي الدولية من أجل تعزيز المعايير المهنية وجودة نقل المعلومات داخل هيئة البث الإذاعي الوطنية العامة في جورجيا. كما حققت المنافذ الإعلامية الخاصة طفرات في جودة نقل المعلومات، يعتقد البلد أنها ستسهم في مجملها على نحو مطرد في زيادة مستوى الثقة الشعبية في وسائط الإعلام.

١٠٦-٥٦ و١٠٦-٥٧ و١٠٦-٥٨

تقبل جورجيا الأساس المنطقي لهذه التوصيات، وقد حققت، بالتعاون مع المنظمات الدولية ومؤسسات المجتمع المدني، تقدماً كبيراً صوب تحقيق هذه الغايات. وتتخذ جورجيا كل ما يلائم من تدابير لتكفل للأشخاص المشردين قسراً الذين أبعدهم النظام السوفياتي من جورجيا في الأربعينات من القرن الماضي التمتع الكامل بحقوقهم في عملية العودة إلى وطنهم. بيد أن جورجيا ترى أنه من غير المقبول أن تنسبهم جميعاً إلى أصل عرقي معين، وعليه، فلا يمكن لجورجيا أن تقبل تسمية "الأتراك الميسخيتيين" كتسمية مسبقة فتحول بذلك دون تمتعهم بحقهم الأصيل في التحديد الذاتي للهوية.

١٠٦-٦٢

تقبل جورجيا من هذه التوصية الجزء المتعلق بضرورة توفير السكن اللائق للأشخاص المشردين داخلياً. غير أنها يجب أيضاً أن تشير إلى أن عمليات الإخلاء قد تحدث في بعض الحالات دون موافقة الأفراد. وتكرّس جورجيا جهوداً هائلة لضمان الحصول على موافقة الأفراد في أي حالات إخلاء محتملة وتسترشد في هذا الشأن بالإجراءات التنفيذية المعيارية

لإخلاء الأشخاص المشردين داخلياً وتوفير السكن الدائم، التي استُحدثت بالتعاون مع جهات فاعلة دولية. وستواصل جورجيا عملها الدؤوب في سبيل النهوض بهذه المعايير.

لا تقبل جورجيا التوصيات التالية:

١٠٦-١ إلى ١٠٦-١٠

ترفض جورجيا هذه التوصيات باستثناء التوصيات المتصلة بالبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الأطفال في النزعات المسلحة الذي يجري تنفيذه فعلاً. والبروتوكول الاختياري ساري العمل به بالفعل في جورجيا منذ ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

- تشارك جورجيا في تبني الأهداف التطلعية للبروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بيد أنها لا تعتزم التوقيع والتصديق على هذا الصك في الوقت الحاضر.
- ولا تعتزم جورجيا التوقيع والتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. ويمكن إعادة النظر في هذا القرار في مرحلة لاحقة.
- وفي الوقت الحاضر، لا تنظر جورجيا في مسألة انضمامها إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم كأحد أطرافها. فهذه الاتفاقية تجسد حقوقاً ومبادئ موجودة من قبل في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي جورجيا طرف فيها.

١٠٦-١٣

تمتثل جورجيا، وستواصل الامتثال، لجميع قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، بما فيها القرار ١٨٦٦(٢٠٠٩). إلا أن جورجيا لا يمكنها أن تقبل الطبيعة الأحادية لهذه التوصية بالنظر إلى أن القرار ١٨٦٦ هو قرار ملزم لا لجورجيا فحسب بل للطرف الآخر في النزاع أيضاً على حد سواء – وهو دولة تحتل منطقتين جورجيتين وتحد مباشرةً من قدرة جورجيا على تنفيذ القرار المذكور تنفيذاً كاملاً. والدولة الصادرة عنها هذه التوصية، بوقوفها إلى جانب سياسة الدولة القائمة بالاحتلال، إنما تعرقل بصورة مباشرة الجهود التي تبذلها جورجيا لتنفيذ القرار ١٨٦٦.

١٠٦-١٥

تسلّم جورجيا بأهمية التعاون مع لجنة البندقية في مجال الإصلاح الدستوري، وقد ظلت على علاقة وثيقة مع هذه اللجنة طوال عملية الإصلاح الدستوري التي جرت مؤخراً. بيد أن جورجيا لا يمكنها أن تقبل من هذه التوصية الجزء الذي يقترح إعادة النظر في جميع توصيات لجنة البندقية بشأن الإصلاح الدستوري، ولا سيما في ضوء إقرار التعديلات

الدستورية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ في أعقاب عملية تشاور على نطاق الدولة مع المجتمع المدني والأحزاب السياسية والجمهور تستغرق عشرة أشهر.

١٠٦-١٧ و١٠٦-١٨

لا يمكن لجورجيا أن تقبل هاتين التوصيتين لأن عملية إصلاح جهاز الشرطة تتصدر برنامج عمل حكومة جورجيا منذ قيام الثورة الوردية في عام ٢٠٠٣، كما أن تشريعها الحالي المتعلق بالشرطة متوائم بالفعل مع المعايير الدولية. وبينما تعتزم جورجيا مواصلة عملية مواءمة إطارها التشريعي مع تطور المعايير الدولية في المستقبل، فإنها لا تعتزم تعديل قانونها المتعلق بالشرطة في الوقت الحاضر.

١٠٦-٢٤ و١٠٦-٢٦ و١٠٦-٣٨ و١٠٦-٤٤ و١٠٦-٥٤ و١٠٦-٥٥

لن تنظر جورجيا في هذه التوصيات بالنظر إلى أنها مقدمة من دولة تعرقل بصورة مباشرة قدرة جورجيا على حماية حتى أبسط حقوق الإنسان للسكان المقيمين في منطقة أبخازيا التابعة لجورجيا ومنطقة تشخينفالي/أوسيتيا الجنوبية التابعة لجورجيا.

١٠٦-٣٦

تتفق جورجيا مع هدف هذه التوصية المتمثل في حظر جميع أشكال العقوبة البدنية للأطفال. إلا أن جورجيا تعتقد أن التشريعات الجورجية الحالية تنص على حظر شامل لجميع أشكال العقوبة البدنية، بما فيها العقوبة الموجهة ضد الأطفال. كما أن إطارها القانوني الوطني القائم يمتثل للمعايير الدولية ويحمي الأطفال من أي شكل من أشكال العقوبة البدنية حماية وافية. وعليه، لا تعتزم جورجيا تعديل تشريعاتها السارية في هذا الصدد.

١٠٦-٤٧

لا يمكن لجورجيا أن تقبل هذه التوصية ولن تُتخذ أي خطوات أخرى بهذا الشأن لأن التشريعات الجورجية القائمة تتيح فعلاً لجميع المنظمات، ذات الطابع الديني أو غيره، القدرة على أن تسجل نفسها بصورة قانونية ككيان ربحي أو غير ربحي. وإذا اختارت منظمة دينية أن تسجل نفسها ككيان غير ربحي (كما هي الممارسة في ديمقراطيات عديدة)، فيمكن لها أن تستفيد من مزايا ضريبية شتى.